لمفهوم الدلالة ثم كأنه ذكر الشهادة وأريد منها الدلالة وتبعية
هذه الاستعارة أشتق والشهادة شهدت ومن الدلالة دلت وهي
أسطفة العلامة في مصدري شبه هيئة دلت بهيئة شهدت
ثم استعير شهدت لمفهوم دلت ثم ذكر شهدت وأريد مفهوم دلت
وعلى في عليه مستعمل في الضرر كما في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت وكقوله

قد أصبحت أم الخيار تدعي علي ذنبا كله لم أصنع

والملا استعمل في الضرر لأن قلب العاشق غير راض بإظهار عشقه
وابتلائه بل يكره غاية الإكراه ليتبرع عليه الأحوال والآلام أو
والعدول جمع عدل بمعنى عادل بمعنى المرضي المعتبر في الشهادة
وإضافته إلى الدمع والسقم بيانية لغوية أو بمعنى في أي العدول
المستعارة من جهتهما واعلم أنهم بينوا أن المضاف إليه إما
مباين للمضاف وحينئذ إن كان ظرفا له فبمعنى في وإلا فبمعنى
اللام ولا يلزم فيما بمعنى اللام أن يصح التصريح بها بل يكفي إفادة
الاختصاص الذي هو مدلول اللام ثم إنهم قالوا يشترط في الإ
ضافة البيانية الاصطلاحية أي النحوية العموم والخصوص من
وجه وكون المضاف إليه أصلا للمضاف وفي اللغوية قد يكون بينه
عموم مطلق وقد يكون من وجه لكن يشترط على صورة الوجه
أن لا يكون المضاف إليه أصلا للمضاف وفي الإضافة اللامية
قد يكون بينهما عموم مطلق فيجتمع مع الإضافة البيانية كما كان
في هذا المقام وقد يكون عموم من وجه ولا يكون المضاف إليه أصلا

وإما مساو أو أعم مطلقا
فالإضافة ممتنعة
وإما أخص مطلقا كيوم
الأحد فبمعنى اللام
وإما أخص من وجه بأن
كان المضاف إليه أصلا
للمضاف فبمعنى من وإلا
فبمعنى اللام وا

المضاف

٩٤ للمضاف فاجتمعا هنا الكلام وإنما يتعين في أكثر المقام ويجوز أن تكون
إضافة العدول من قبيل أخلاق ثياب والدمع فاعل تنحى بعد عنه ثم
والشفيع المرض والألف واللام فيه عوض عن المضاف إليه أي في
سقم القلب ومن قال الألف واللام في الدمع أيضا عوض عن
المضاف إليه أي دمع العين فقد تسهل فافهم ثم إن استعمال صيغة
الجمع أعني العدول في المثنى أعني الدمع والسقم إما للتعظيم كما
في قوله تعالى وإنا له لحافظون أو مبني على ما قيل إن أقل الجمع
اثنان مستدلا بقوله عليه السلام الاثنان وما فوقهما جماعة
فتأمل ويمكن أن يقال إيراد صيغة الجمع لكون كل من الدمع والسقم
جمعا باعتبار الأفراد والأنواع من قبيل قوله تعالى فقد صغت
قلوبكما فافهم ثم إن في الدمع والسقم استعارة بالكناية بأن
يشبه كل واحد من الدمع وسقم القلب بالشاهد العادل في إظهار
شيء وقع في نفسه وادعى للشاهد العادل فردان فرد متعارف
وهو الشاهد العادل حقيقة وغير متعارف وهو الدمع أو سقم
القلب ثم استعير المشبه للمشبه به ثم ذكر في الخارج المشبه وأريد
المشبه أيضا وهذه الاستعارة مكنية ثم أثبت من جانب المشبه أي
وهي وهو شهادة الدمع والسقم وشبه بشهادة الشاهد العادل
في إفادة الحكم واستعير الشهادة المحققة لمفهوم الشهادة المخيلة
ثم ذكر الشهادة المحققة أي في شهدت وأريد منه الشهادة المخيلة
ثم إثبات العدول ترشيح لهذه الاستعارة وهذا البيت أول الأ
بيات الستة التي تمايل فيها النبي عليه السلام حين قرأه الإمام